وزارة المالية
MINISTERE DES FINANCES

الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

6 - فيفري 2014

2ème

مـن المديرة العامة للدراسات والتشريع الجبائي

إلـى

الموضـــوع: حول تسجيل كتب اعادة صياغة عقد بيع
المرجـــــع : مكتوبكم بتاريخ 10 جانفي 2014

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي أحلتم بمقتضاه، قصد ابداء الرأي، ملف السيد والمتعلق بنظام تسجيل كتب اعادة صياغة عقد بيع، يشرّفني إعلامكم بما يلي:

تسجّل العقود المعاد تحريرها لتفادي سبب مبطل بالمعلوم القار شريطة:

- تحرير كتب أول وتسجيله بالقباضة المالية،
- عدم المساس بالأركان الأساسية للعقد الأصلي (الأطراف، الثمن، المبيع...)،
- عدم تغيير طبيعة العملية،
- بقاء الاتفاقية الأولى حيّز التطبيق وعدم فسخها.

وحيث اقتنى السيد الشقة عدد من إقامة الكائنة لدى الشركة وذلك بموجب عقد البيع المعرّف بالامضاء عليه بتاريخي 18 جويلية و 3 سبتمبر 1996،

وحيث أنه تمّ بتاريخ 30 جويلية 2005 إبرام عقد توضيحي لعقد البيع بقصد مطابقته لأحكام الفصل 377 مكرّر من مجلة الحقوق العينية والتنصيص على عدد الرسم العقاري للشقة موضوع البيع،

موقع الواب : Site web
www.impots.finances.gov.tn
الفاكس : 71.790 550 Fax
الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504 Tél
العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tunis
س.ف

وحيث أن عقد البيع تم تسجيله بالقباضة المالية بالمنستير بتاريخ 04 سبتمبر 1996 كما تم تسجيل العقد التوضيحي بتاريخ 24 سبتمبر 2013 بنفس قباضة المالية،

وحيث تم الاحتفاظ ضمن كتب اعادة صياغة عقد بيع بكامل العناصر الأساسية للعقد الأول كما تم تنقيحها لاحقا بمقتضى العقد التوضيحي والمتمثلة في الأطراف المتعاقدة والثمن والملك موضوع البيع، فإن كتب إعادة صياغة عقد بيع المبرم بتاريخ 21 أكتوبر 2013 بين السيد والشركة يسجّل بالمعلوم القار المحدّد بـ20 دينارا عن كل صفحة من كل نسخة من العقد بالإضافة إلى خطايا التأخير المنصوص عليها بالتشريع الجاري به العمل.

والسّـــلام

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي